خصوصية حقوق الشعوب الاصلية في القانون الدولي

The specificity of the rights of indigenous peoples in international law

م.م. جمانه مهدي فضل
كلية الطب جامعة ابن سينا للعلوم الطبية والصيدلانية
jumana.mfadil@ibnsina.edu.iq
م.م. زينب عبد الستار جبار
قسم هندسة النفط والغاز_ الجامعة التكنلوجية
zainab.a.jabbar@uotechnology.edu.iq

الملخص

أن الشعوب الأصلية لم يكن لها أي دور مهم في القانون الدولي قبل سبعينيات القرن العشرين، إذ يعود تاريخ حقوق الشعوب الأصلية في القانون الدولي منذ الحرب العالمية الثانية، وتكون المجتمعات الأصلية متنوعة، إلا أنها تشترك في سمات متعددة مثل الافتقار إلى الدولة والتهميش في المستقبل الاقتصادي والسياسي، والتمييز على أسس ثقافية ووثنية، وهم يتمتعون بالحقوق الفردية التي يتمتع بها الافراد في الجماعة فضلاً عن الحقوق الجماعية المتأصلة في المجموعة ككل.

من ثم إن القانون الدولي يوفر الحماية اللازمة لتعزيز مصالح الشعوب الأصلية، إذ توجد اعلانات دولية ومجموعة متنوعة من الاتفاقيات الدولية التي توفر الإطار القانوني للشعوب الأصلية في كفاحها للحفاظ على البقاء المادي والثقافي لها وضمان تمتعها بحقوقها العامة والجماعية، كما تم تأكيد حقوق الشعوب الاصلية في العديد من الاحكام القضائية التي صدرت من المحاكم الدولية.

الكلمات المفتاحية: الشعوب ومجموعة الجماعية الصكوك الدولية، القضاء الدولي.

Abstract:

Indigenous peoples did not have any significant role in international law before the 1970s. The history of indigenous peoples' rights in international law dates back to World War II. Indigenous communities are diverse, but they share several characteristics such as the lack of a state, marginalization in the economic and political future, and discrimination on cultural and ethnic grounds.

They enjoy the individual rights that Individuals in the group as well as the collective rights inherent in the group as a whole. International law therefore provides the necessary protection to promote the interests of indigenous peoples. There are international declarations and a variety of international agreements that provide the legal framework for indigenous peoples in their struggle to maintain their physical and cultural survival and ensure their enjoyment of their general and collective

rights. The rights of indigenous peoples have also been affirmed in Many judicial rulings issued by international courts.

Keywords: Indigenous peoples, collective rights, international instruments, international justice

المقدمة

الشعوب الأصلية هي شعوب ذات عرق أو ثقافة أو لغة أو هوية مميزة، إذ تشكل الشعوب الأصلية أغلبية السكان في بعض الدول؛ في حين تضم دول أخرى أقليات صغيرة، وتتمتع بمجموعة من الحقوق الفردية العامة التي يتمتع بها كافة البشر مثل عدم التمييز والمساواة ، من ثم يتعلق الإطار القانوني الدولي بها ، فضلاً عن حقوق جماعية محددة للغاية مثلا الحق في تقرير المصير، والحقوق الثقافية، وحقوق الأراضي، والسيطرة على الموارد الطبيعية، والكثير من حقوق الشعوب الأصلية المهمة لا يتم تأطيرها في معاهدات محددة لحقوق الشعوب الأصلية، ولكنها جزء من معاهدات أكثر عمومية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية، مع ذلك فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٣ ايلول ٢٠٠٧، إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، مستفيدة من المصادر القائمة للقانون الدولي لتوضيح حقوق الإنسان للشعوب الأصلية سواء بالنسبة للحقوق الفردية أو الحقوق الجماعية وهو أول صك دولي يُعنى بحقوق الشعوب الأصلية كما توجد العديد من الاعلانات و الاتفاقيات الدولية الاخرى التي وفرت الحماية القانونية الدولية للشعوب الاصلية ضد سياسات التهميش و الانتهاكات التي تتعرض لها في الكثير من الدول، كما عرضت على محكمة البلادان الامريكية لحقوق الانسان قضايا الشعوب الاصلية وبذلت محاولات من قبل المنظمات للحصول على احكام قضائية من قبل المحكمة الجنائية الدولية ضد اعمال الابادة الجماعية التي تتعرض لها الشعوب الاصلية.

أولاً: اهمية البحث

أن للشعوب الاصلية الحق في تقرير مصيرها والحفاظ على انظمتها القانونية وعاداتها واراضيها بما يتفق مع معايير حقوق الانسان ولاسيما أن العديد من الدول تنتهك حقوق هذه الشعوب لذلك كان لابد من تكريس الجهود الدولية لإصدار العديد من الاعلانات والاتفاقيات الدولية التي توفر الحماية لهم وترسيخ هذه الحقوق من خلال اصدار احكام قضائية لصالحهم.

ثانياً: إشكالية البحث

سننطلق في بحثنا من إشكالية رئيسة تتمحور حول مفهوم الشعوب الاصلية؟ الحقوق العامة والجماعية التي تتمتع بها الشعوب الاصلية؟ دور الصكوك الدولية والقضاء الدولي في توفير الحماية للشعوب الاصلية؟

ثالثاً: فرضية البحث

أن حماية حقوق الشعوب الاصلية يتطلب ضرورة الاعتراف بالحقوق الجماعية ذات الخصوصية بالنسبة لها من خلال تأكيد الإطار القانوني الذي يعترف بحقوقهم وبيان موقف المحاكم الدولية من الانتهاكات التي تتعرض لها من اجل توفير الحماية لهم وضمان حقوقهم بشكل فعال.

رابعاً: منهجية البحث

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي من خلال بيان مفهوم حقوق الشعوب الاصلية وتفصيل الحقوق التي تتمتع بها هذه الشعوب، اتبعنا كذلك المنهج التحليلي من خلال بيان الصكوك الدولية والاحكام القضائية التي توفر وتؤكد الحماية لحقوق الشعوب الاصلية.

المبحث الأول

مفهوم الشعوب الاصلية

أن المجتمعات الأصلية غير متجانسة إلى حد كبير، ولكنها تمتلك بعض السمات المشتركة، مثل الافتقار إلى الدولة، والتهميش الاقتصادي والسياسي، والتمييز الثقافي والعرقي وقد اكتسبت حقوق الشعوب الأصليين أهمية في القانون الدولي منذ الحرب العالمية الثانية، على الرغم من عدم وجود مفهوم متفق عليه لحقوق السكان الأصليين الا أن مصطلح حقوق السكان الاصليين هو مصطلح واسع يشمل مجموعة من الحقوق التي يمكن للشعوب الاصلية ان تطالب بها من اجل تحسين ظروف الشعوب الأصلية، بناءً على ذلك سنتناول في هذا المبحث مفهوم الشعوب الاصلية والذي سنتطرق فيه الى تعريف الشعوب الاصلية في المطلب الأول، من ثم نتناول حقوق الشعوب الاصلية في المطلب الثاني و على النحو الآتي:

المطلب الأول

تعريف الشعوب الاصلية

أن الاهتمام بإيجاد تعريف للشعوب الاصلية لم يكن إلا بعد سبعينيات القرن العشرين ع الرغم من أن ممثلو السكان الأصليين، بينوا في عدة مناسبات، أمام فريق العمل التابع للأمم المتحدة المعني بالسكان

الأصليين عن أن تعريف " السكان الأصليين "ليس ضروريًا إلا أنه بُذلت جهود كبيرة لتحديد من هم "الشعوب الأصلية".[١]

أن الشعوب الأصلية مصطلح فرنسي يشير إلى أولئك الذين يقيمون في نفس المكان منذ زمن بعيد.[٢]

أن مصطلح الاصلي كان مختلف عليه في القانون الدولي فهو يشير في الغالب إلى أصول الفرد "الأمم الأولى"، و"الأصلي" وهو مصطلح يستخدم عادة في الأدب الأنجلو ساكسونيا والذي "يحمل دلالات قوية على الأصالة والانتماء، ويستخدم العلماء الأمريكيين مصطلح "الأصلية" كوصف أكثر دقة لوضع الجماعات الأصلية في الأميركتين. [٣]

في آسيا، يشير مصطلح "الشعوب الأصلية" إلى مجموعات متميزة ثقافيًا، مثل "القبائل الجبلية" أو "الشعوب القبلية" أو "القبائل المجدولة"، بينما في إفريقيا، غالبًا ما ترتبط مصطلحات مثل "الرعاة" أو "المجموعات الضعيفة" أو "الصيادين وجامعي الثمار" بـ "الشعوب الأصلية "، لقد تطورت تعريفات الأصالة بمرور الوقت لتعكس التصورات المتغيرة للمستعمرين وصراعهم مع الشعوب الاصلية ذاتها.[٤]

خلال الحقبة الاستعمارية، تم استخدام المفهوم للإشارة إلى جميع السكان الأصليين غير الأوروبيين في المستعمرات الأوروبية، في بداية حقبة ما بعد الاستعمار، تم ترويج الأصالة كمفهوم يشير إلى غير الأوروبيين في البلدان التي ظل فيها المنحدرون من أصل أوروبي مهيمنين.[٥]

فضلاً عن ذلك فقد ظهر اختلاف حول مصطلح الشعوب في القانون الدولي فهل يستلزم حقوق جماعية مثل تقرير المصير، بصورة عامة تتمتع "الشعوب" في القانون الدولي بحقوق جماعية مثل الحق في تقرير المصير ولا تتمتع بحقوق الفرد فقط، ويفضل السكان الأصليون وبعض المنظمات الدولية استخدام مصطلح "الشعوب" بدلاً من "الأمم" أو "القبائل" أو "السكان".[٦]

---

[1] Cher Weixia Chen, Indigenous Rights in International Law, Oxford Research Encyclopedias of international studies, 2017, p3.
[2] Nesti.L, Indigenous peoples' rights to land and their link to environmental protection: The case of Mapuche-Pehuenche. Law and Anthropology: International Yearbook for Legal Anthropology, vol 11,2001, p 67.
[3] M. Schwartz, The NSW Bail Act and aboriginal defendants Indigenous Law Bulletin, Library of South Australia, Vol 6(9),2005, p 5–6.
[4] Ibid.p7.
[5] States of the world's Indigenous people, United Nations,2009, St/Esa/328, p6.
[6] Lydia van de Fliert. Indigenous peoples and international organizations, Coronet BooksInc, First Edition,1994, p12.

وتعارض بعض حكومات الولايات استخدام مصطلح "الشعوب" فيما يتعلق بالشعوب الأصلية لأنها تخشى ارتباطه بحق الانفصال وإقامة دولة مستقلة وتفضل هذه الدول استخدام مصطلحي "القبائل" أو "السكان" اللذين قد لا يكون لهما مثل هذه الارتباطات، وتستخدم بعض الوثائق الدولية مصطلح الشعوب بدلاً من السكان أو القبائل كمنظمة العمل الدولية التي اعتمدت الاتفاقية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية[١]، وفي مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٢ ، تم اعتماد مصطلح "الشعوب الأصلية" دون قيد أو شرط لأول مرة في وثيقة رسمية للأمم المتحدة.[٢]

في عام ١٩٧٢، قدم المقرر الخاص للأمم المتحدة مارتينيز كوبو تعريفًا يُستشهد به كثيرًا لـ الشعوب الأصلية (وهي التي تتألف من المنحدرين الحاليين من الشعوب التي سكنت أراضي بلد ما كلياً أو جزئياً في الوقت الذي وصل فيه أشخاص من ثقافة أو أصل عرقي مختلف إلى هناك من أجزاء أخرى من العالم، وتغلبوا عليه اعن طريق الفتح أو الاستيطان أو غير ذلك من الوسائل وأخضعوها لحالة غير مهيمنة أو استعمارية؛ وهم يعيشون اليوم وفقاً لعاداتهم وتقاليدهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية الخاصة بهم أكثر من امتثالهم لمؤسسات البلد الذي يشكلون الآن جزءاً منه، في ظل بنية دولة تتضمن بشكل أساسي الخصائص الوطنية والاجتماعية والثقافية لشرائح أخرى من السكان التي تهيمن عليها)[٣]، و قد تعرض هذا التعريف لانتقادات بسبب إضفاء طابع جوهري على الثقافة الأصلية والعادات والدين والتاريخ وتجميد الهوية الأصلية.[٤]

في عام ١٩٨٣، وسعت مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بالسكان الأصليين هذا التعريف، وفي عام ١٩٨٦ أضافت مبدأ تحديد الهوية الذاتية التي بموجبها أن أي فرد قد عرّف نفسه بأنه من السكان الأصليين وقبلته المجموعة أو المجتمع كأحد أعضائه، يجب اعتباره شخصاً أصليًا.[٥]

---

[١] الاتفاقية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الاصلية والقبلية في البلدان المستقلة لعام ١٩٨٩.

[2] Jentoft, S., Minde, H., & Nilsen, R. (Eds), Indigenous peoples: Resource management and global rights, Rangifer, Vol. 23,No.2,2003,p77.

[3] STUDY OF THE PROBLEM OF DISCRIMINATION AGAINST INDIGENOUS POPULATIONS, Preliminary report submitted by the Special Rapporteur, Mr. José R. Martínez Cobo,1972,(E/CN.4/SUB.2/L.566), p10.

[4] grabbing crimes, TheParadoxesofindigenouspolitics, AmericasQuarterly,2011: https://www.americasquarterly.org/fulltextarticle/the-paradoxes-of-indigenous-politics/

[5] Nesti.L,Op.Cit,P69.

هناك محاولات لتوسيع مفهوم الشعوب ليشمل الشعوب الأصلية داخل حدود الدول المستقلة[١]، ويعرف جانب من الفقه الشعوب الاصلية بانها مجموعات اقلية داخل المجتمع[٢]، أو هي الشعوب التي تتمتع باستمرارية تاريخية مع مجتمعات ما قبل الغزو وما قبل الاستعمار تعتبر نفسها متميزة عن الفئات الأخرى من المجتمعات السائدة الآن في تلك الأراضي أو أجزاء منها وهي تشكل في الوقت الحاضر فئات غير مهيمنة في المجتمع وهي عازمة على الحفاظ على أراضيها الأصلية وهويتها العرقية وتطويرها ونقلها إلى الأجيال القادمة باعتبارها أساس وجودها المستمر كشعوب، وفقًا لأنماطها الثقافية ومؤسساتها الاجتماعية وأنظمتها القانونية[٣]، والشعوب الأصلية هي شعوب ذات عرق أو ثقافة أو لغة أو هوية مميزة، مثل الماساي أو الإنويت.[٤]

المطلب الثاني

حقوق الشعوب الاصلية

يبلغ عدد الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم ما بين ٣٠٠ و ٥٠٠ مليون نسمة، وهم يجسدون ويغذون ٨٠٪ من التنوع الثقافي والبيولوجي في العالم، ويشغلون ٢٠٪ من سطح الأرض، إن الشعوب الأصلية في العالم متنوعة للغاية في بعض البلدان، يشكل السكان الأصليون أغلبية السكان؛ في حين تضم بلدان أخرى أقليات صغيرة و تهتم الشعوب الأصلية بالحفاظ على الأرض فقد أثرت الشعوب الأصلية على القانون البيئي الدولي بسبب العلاقة التكافلية بين الثقافات الأصلية والبيئة الطبيعية[٥]، وحماية اللغة وتعزيز الثقافة و يسعى بعضهم إلى الحفاظ على طرق الحياة التقليدية، في حين يسعى آخرون إلى مشاركة أكبر في هيئات الدولة الحالية، و إن الشعوب الأصلية تتكيف دائمًا مع التغييرات

[1] BEN SAUL, INDIGENOUS PEOPLES, LAWS AND CUSTOMS IN THE TEACHING OF PUBLIC AND PRIVATE INTERNATIONAL LAW, Ngiya: Talk the Law - Vol 4, 2012, p69.

[2] Jennifer Hendry & Melissa L. Tatum, Human Rights, Indigenous Peoples, and the Pursuit of Justice, YALE LAW & POLICY REVIEW, Vol34.Issue2, 2016, p374.

[3] MARK MCMILLAN AND SOPHIE RIGNEY, THE PLACE OF THE FIRST PEOPLES IN THE INTERNATIONAL SPHERE: A LOGICAL STARTING POINT FOR THE DEMAND FOR JUSTICE BY INDIGENOUS PEOPLES, CRITIQUE AND COMMENT, POINT FOR THE DEMAND FOR JUSTICE BY INDIGENOUS PEOPLES, Melbourne University Law Review, Vol39, No3, 2016, p987 .

[4] International law and Human Rights: https://fnnewyork.um.dk/en/denmark/international-law-and-human-rights

[5] Firestone, J., Lilley, J., & Noronha, I, Cultural diversity, human rights, and the emergence of Indigenous peoples in international and comparative environmental law. American University International Law Review, Vol. 20, Issue.2,2005, p 226.

في العالم وهي تعترف الشعوب الأصلية بمحنتها المشتركة وتعمل من أجل تقرير مصيرها ؛ على أساس احترامها للأرض.[١]

تمتلك الشعوب الاصلية مجموعة من الحقوق التي يمكن المطالبة بها قانونيًا أو أخلاقيًا فهي تتمتع بالمعايير الاساسية لحقوق الإنسان[٢]، و تتداخل حقوق الشعوب الأصلية مع العديد من حقوق الإنسان الأخرى والكثير من حقوق الشعوب الأصلية المهمة لا يتم تأطيرها في معاهدات محددة لحقوق الشعوب الأصلية، ولكنها جزء من معاهدات أكثر عمومية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية، فأن للشعوب الأصلية الحق في الحياة والحرية والمساواة دون تمييز، وكذلك الحق في حماية ممتلكاتهم الثقافية وهويتهم.[٣]

وكذلك الحق في التعليم والتوظيف والصحة والدين واللغة، ولهم الحق في امتلاك الأراضي بشكل جماعي[٤] وهذه هي حقوق الانسان العامة، إلا أن هنالك مجموعة من الحقوق مخصصة على وجه التحديد للشعوب الأصلية والتي تثير الجدل وهي(الحق في تقرير المصير، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق الجماعية)، فيما يتعلق بالحق في تقرير المصير فأن هذا الحق يرد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة المشتركة الأولى من كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي تنص على أن: "لكل الشعوب الحق في تقرير المصير وبموجب هذا الحق، فإنها تحدد بحرية وضعها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، فهو ينبع من فكرة أن جميع البشر لهم الحق بشكل فردي أو جماعي في تقرير مصائرهم في ظل ظروف من المساواة، مع ذلك فإن مفهوم تقرير المصير من أكثر المفاهيم إرباكاً وإثارة للجدل فيما يتصل بحقوق الشعوب الأصلية في القانون الدولي لأن البعض يرى أنه حق فردي لا يمكن أن يمتد إلى المجموعات[٥]، و لا يزال النظام القانوني الدولي ينظر إلى البقاء الثقافي والسلامة الإقليمية والاستقلال الذاتي للشعوب الأصلية

[1] STUDY GUIDE: The Rights of Indigenous Peoples, Copyright © 2003 University of Minnesota Human Rights Center, Human Rights library: http://hrlibrary.umn.edu/edumat/studyguides/indigenous.html

[2]Duncan Iveson, Paul Patton and Will Sanders, Political Theory and the Rights of Indigenous Peoples, The Canadian Journal of Sociology, Vol.29, No.1,2000, p151.

[3]Ben Saul, Indigenous Issues in the Teaching of International Law, Social Science Research Network Electronic Library, No. 09/108,2009, p6.

[4] STUDY GUIDE:The Rights of Indigenous Peoples, Copyright © 2003 University of Minnesota Human Rights Center, Human Rights library: http://hrlibrary.umn.edu/edumat/studyguides/indigenous.html

[5] Mazel Odette, The Evolution of Rights: Indigenous Peoples and International Law, Australian Indigenous Law Review, vol. 13, no. 1,2009,p150-151.

باعتبارها أموراً تقع ضمن الاختصاص الحصري لأنظمة الدول الاستيطانية التي غزت هذه الشعوب وأخضعتها[١]، ونظرًا لأن الأمم المتحدة تتكون من دول تهتم في المقام الأول بمصالحها الذاتية، فإن الدول تسارع إلى تقييد توسيع نطاق هذا المبدأ ليشمل حالات إنهاء الاستعمار فقط.[٢]

إلا أنه يرد في إعلان حقوق الشعوب الأصلية لعام ٢٠٠٧ النص على تقرير المصير باعتباره المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية في القرارات المتعلقة بها، واتخاذ الشعوب الأصلية قرارات بشأن شؤونها الخاصة، أو التمتع بشكل معين من أشكال الحكم الذاتي الإقليمي.[٣]

نتيجة لذلك فقد صوتت أغلب الدول لصالح إعلان حقوق الشعوب الأصلية لعام ٢٠٠٧ وقبلت حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير بشرط ألا يهدد ذلك سلامة أراضي الدولة ومع ذلك، استمرت بعض الدول، بما في ذلك الولايات المتحدة وأستراليا وكندا ونيوزيلندا، التي صوتت ضد إعلان عام ٢٠٠٧، في معارضة حق تقرير المصير[٤]

فيما يتعلق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان الأصليين فأنها تتمثل بحقوق السكان الأصليين في أراضيهم وغيرها من الموارد الطبيعية، ومن اجل تبرير هذا الحق فقد تم تطبيق مفهوم "السيادة التاريخية" الذي نشأ أثناء حركة إنهاء الاستعمار بعد الحرب العالمية الثانية على قضايا السكان الأصليين، وقد أكد هذا المفهوم إعلان الأمم المتحدة لعام م ٢٠٠٧ بشأن حقوق الشعوب الأصلية: "الحق في الأراضي والأقاليم والموارد التي امتلكوها أو احتلوها تقليديًا أو استخدموها أو اكتسبوها بطريقة أخرى"، فضلاً عن ذلك، تم تبريره على أساس حقوق المعاهدات من اجل حماية أراضي السكان الأصليين والموارد الطبيعية الأخرى[٥]، كما تتمثل بحق الملكية الفكرية والثقافية

[1]Williams Jr, 'Encounters on the Frontiers of International Human Rights Law: Redefining the Terms of Indigenous Peoples' Survival in the World, Duke Law Journal, vol.39, Issue4,1990, p696 .

[2] Nesti.L,Op.Cit,P81.

[٣] تنص المادة الرابعة من اعلان حقوق الشعوب الاصلية لعام ٢٠٠٧ على أنه:" للشعوب الاصلية في ممارسة حقها في تقرير المصير الحق في الاستقلال الذاتي أو الحكم الذاتي في المسائل المتصلة بشؤونها الداخلية والمحلية، وكذلك في سبل ووسائل تمويل مهام الحكم الذاتي التي تضطلع بها".

[4] World, Duke-determination in regional human rights law: From Kosovo to Cameroon. American Journal of International Law, Vol. Shelto105, No.1, 2011, p60.

[5]Daes, E. I,Protection of the heritage of Indigenous peoples, Final Report of the Special Rapporteur, Mrs. Erica-Irene Daes, in Conformity with Sub commission Resolution 1993/44 and Decision 1994/105 of the Commission on Human Rights,1995, E/C'N.4/Sub.2/1995/,p4 .

للشعوب الأصلية، إذ هنالك إجماع بشأن أهمية الممتلكات الثقافية والفكرية للشعوب الأصلية أثناء مناقشات مشروع إعلان عام ١٩٩٣ بشأن حقوق الشعوب الأصلية.[١]

المبحث الثاني

حماية حقوق الشعوب الاصلية في إطار الصكوك الدولية والقضاء الدولي

أن الشعوب الاصلية تتمتع بالحماية التي وفرتها لها الاعلانات الدولية والاتفاقيات الدولية ولاسيما أنهم يتمتعون بالعديد من الحقوق العامة والحقوق الجماعية التي تتعرض للانتهاكات من قبل العديد من الدول ونتيجة لذلك نظرت المحاكم الدولية ولاسيما محكمة البلدان الامريكية لحقوق الانسان في القضايا التي تخص هذه الشعوب واصدرت احكاماً لصالحهم كما بذلت جهود عديد من اجل الحصول على الاهتمام في قضايا الشعوب الاصلية من قبل المحكمة الجنائية الدولية وهذا ما سنتولى دراسته في هذا المبحث وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول

دور الاتفاقيات والاعلانات الدولية في حماية حقوق الشعوب الاصلية

تتوفر الحماية الدولية للشعوب الاصلية في العديد من الصكوك الدولية إذ أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ هو أول وثيقة دولية تنص على أن جميع البشر متساوين في الكرامة والحقوق ويحق للجميع التمتع بالحقوق الواردة في الإعلان دون أي تمييز، مثل التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر.[٢]

كما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٣ أيلول ٢٠٠٧، إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، مستفيدة من المصادر القائمة للقانون الدولي لتوضيح حقوق الإنسان للشعوب الأصلية سواء بالنسبة للحقوق الفردية أو الحقوق الجماعية وقد جاء في ديباجة الإعلان: "لقد عانى السكان الأصليون من الظلم التاريخي نتيجة، من بين أمور أخرى، لاستعمارهم وحرمانهم من أراضيهم وأقاليمهم ومواردهم، ومن ثم منعهم من ممارسة حقهم في التنمية بما يتفق مع احتياجاتهم ومصالحهم الخاصة" وهذا الاعلان يعد جزء من القانون الدولي العرفي.[٣]

---

[١] إعلان ماتاتوا لعام ١٩٩٣ بشأن حقوق الملكية الثقافية والفكرية للشعوب الأصلية هو الأول من نوعه المخصص حصريًا لحماية الممتلكات الثقافية والفكرية للشعوب الاصلية.

[٢] المادة الثانية من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

[3] Protection of indigenous peoples, Coalition for the international Criminal Court: https://www.coalitionfortheicc.org/global-challenges-icc-protecting-indigenous-peoples

بالمثل فأن الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان لعام ١٩٤٨[١] والذي يمثل جزء من القانون الدولي العرفي أو "المبادئ العامة" بسبب الاعتراف به من قبل المحاكم الدولية، ايضاً ينص على حقوق الشعوب الاصلية ويوفر الدعم لها من اجل كفاحها للحفاظ على البقاء المادي والثقافي لها.[٢]

كذلك فأن إعلان اليونسكو لعام ١٩٧٨ بشأن التحيز العنصري والتمييز يتعامل مع العديد من الجوانب المتعلقة بحقوق المجموعات مع التركيز القوي على حماية هوية المجموعات وحظر الاستيعاب القسري[٣]، كما أن إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية لعام ١٩٩٢ يتناول التزامات الدول تجاه الأقليات وكذلك حقوق الأقليات إذ تشمل الموضوعات التي يتناولها الإعلان الهوية القومية أو الإثنية أو الثقافية أو الدينية أو اللغوية للأقليات[٤] ، و أن إعلان وبرنامج عمل ديربان لعام ٢٠٠١ يتضمن قسماً خاصاً يتناول قضايا الشعوب الأصلية.[٥]

و في إطار الاتفاقيات الدولية فأن اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ لسنة ١٩٨٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية[٦] تمثل أول اتفاقية دولية تتناول الاحتياجات المحددة لحقوق الإنسان للشعوب الأصلية وتحدد الاتفاقية مسؤوليات الحكومات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، كما توجد قبلها اتفاقية بشأن حماية الشعوب الأصلية وغيرهم من السكان القبليين وشبه القبليين وادماجهم في المجتمع العام للبلدان المستقلة والتي اصبحت نافذة عام ١٩٥٩ من خلالها تم وضع مقترحات خاصة من اجل حماية الشعوب الأصلية وأن تتخذ اجراءات بشكل مستمر لاجل تحسين الظروف المعيشة لهؤلاء السكان وتوفير العمل لهم مع الاخذ بالحسبان أن اتباع معايير دولية عامة في صدد هذا الموضوع سيسهل الاجراءات الكفيلة بحماية السكان هؤلاء و يحسن من وسيلة دمجهم وبشكل تدريجي في الجماعات الوطنية التي هم بالاصل جزء منها وينتمون لها.[٧]

---

[١] الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان صدر عن منظمة الدول الأمريكية بموجب القرار رقم (٣٠) الذي اتخذه المؤتمر الدولي التاسع للدول الأمريكية عام ١٩٤٨.

[2] James S. Phillips, The rights of indigenous peoples under international law, Global Bioethics, vol. 26, no.2,2015, p1.

[3] Mazel Odette, Op.cit, p150.

[٤] تنص المادة الأولى على:" ١. على الدول أن تقوم، كل في إقليمها، بحماية وجود الأقليات وهويتها القومية أو الإثنية، وهويتها الثقافية والدينية واللغوية، وبتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية.
٢. تعتمد الدول التدابير التشريعية والتدابير الأخرى الملائمة لتحقيق تلك الغايات. "

[٥] هو خطة أممية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على الصعيد العالمي، فضلا عن أنه الوثيقة التي تمثل التزاما راسخا من المجتمع الدولي بمعالجة هذه القضايا.

[٦] المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية اعتمد الاتفاقية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.

[7] Protection of indigenous peoples, Coalition for the international Criminal Court: https://www.coalitionfortheicc.org/global-challenges-icc-protecting-indigenous-peoples

فضلاً عن ذلك تتضمن اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٩٠ لوائح واقتراحات ذات صلة بالشعوب الأصلية فيما يتعلق بعدم التمييز ضد الأطفال[١]، والحق في التعليم بما في ذلك التعليم بشأن حقوق الإنسان والهوية الثقافية الخاصة[٢]، واللغة والقيم.[٣]

كما أن المؤتمر الدولي للمنظمات غير الحكومية بشأن الشعوب الأصلية والأرض الذي عقد في عامي ١٩٧٧ و١٩٨١ على التوالي ساهم في التأكيد على حماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية وبذلك فأن الشعوب الاصلية تمتلك حماية واسعة توفرها لها هذه الصكوك الدولية.[٤]

المطلب الثاني

الحماية القضائية لحقوق الشعوب الأصلية

أن الشعوب الأصلية لا تزال تواجه تهديدات خطيرة لوجودها الأساسي بسبب السياسات الحكومية المنهجية، ففي العديد من البلدان تُنهب أراضيهم من خلال معاهدات ظالمة، وتواصل الحكومات الوطنية حرمان الشعوب الأصلية من الحق في العيش في أراضيهم التقليدية وإدارتها؛ وغالبًا ما تنفذ سياسات لاستغلال الأراضي و فرض سياسات التهجير القسري في محاولة للقضاء على الشعوب الأصلية وثقافاتها وتقاليدها[٥]، وقد عرضت العديد من القضايا على المحاكم الدولية من اجل الحصول على احكام قضائية تؤكد حقوق الشعوب الاصلية إذ قامت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بالنظر في قضايا مختلفة لحقوق السكان الأصليين إذ في٣١ اب عام ٢٠٠١ أصدرت المحكمة حكمها في قضية أواس تينجني ضد نيكاراجوا، بخصوص ملكية شعب أواس تينجني للأرض، وترى المحكمة بأن الحق الإنساني الدولي في التمتع بفوائد الملكية، وخاصة كما أكدته الاتفاقية الأمريكية لحقوق

---

[١] تنص المادة الثانية على أن:" جميع الأطفال يمتلكون هذه الحقوق، بصرف النظر عمن هم أو أين يعيشون أو أي لغة يتكلمون أو ما هو دينهم أو أفكارهم أو أشكالهم، ما إذا كانوا أولاد أو بنات، أو إذا كانوا ذوي إعاقة أو أغنياء أو فقراء، وبصرف النظر عمن يكون آبائهم أو أسرهم وافكارهم ومعتقداتهم أو ماذا يعملون. ولا يجوز معاملة أي طفل معاملة غير عادلة لأي سبب من الأسباب".

[٢] تنص المادة (٢٩) على: "ينبغي أن يساعد التعليم الذي يحصل عليه الأطفال على تطوير شخصياتهم ومواهبهم وقدراتهم بشكل كامل. وينبغي أن يعلمهم حقوقهم واحترام حقوق الآخرين وثقافاتهم واختلافاتهم، والعيش في سلام وأن يحموا البيئة".

[٣] تنص المادة (٣٠) على أنه:"يحق للأطفال استخدام لغتهم وثقافتهم وممارسة دينهم، حتى لو كانت مختلفة عن أغلبية الناس في البلد الذي يعيشون فيه".

[4] Rhiannon Morgan, institutions and social movement dynamics: The case of the United Nations and the global Indigenous movement. International Political Science Review, Vol.28, No.3,2007, p 273.

[5] STUDY GUIDE:The Rights of Indigenous Peoples, Copyright © 2003 University of Minnesota Human Rights Center, Human Rights library: http://hrlibrary.umn.edu/edumat/studyguides/indigenous.html

الانسان لعام١٩٧٨[١]، يشمل حق الشعوب الأصلية في حماية أراضيها ومواردها كما قضت المحكمة بأن دولة نيكاراجوا، انتهكت حقوق الملكية لمجتمع أواس تينجني من خلال منح شركة أجنبية امتيازًا لتسجيل الأشجار داخل اراضي اواس تينجني وعدم الاعتراف بحقوقهم في هذه الاراضي.[٢]

إذ إن العلاقة الوثيقة التي تربط الشعوب الأصلية بالأرض لابد أن يتم الاعتراف بها وفهمها باعتبارها الأساس الجوهري لثقافاتهم وحياتهم الروحية وسلامتهم وبقائهم الاقتصادي وبالنسبة للمجتمعات الأصلية فإن العلاقة بالأرض ليست مجرد مسألة حيازة وإنتاج، بل إنها عنصر مادي وروحي لابد وأن يتمتعوا به على أكمل وجه، بما في ذلك الحفاظ على تراثهم الثقافي ونقله إلى الأجيال التالية.[٣]

وقد أصدرت المحكمة حكماً يقضي بإلزام نيكاراجوا بترسيم حدود أراضي أواس تينجني ومنحها صكوك ملكية وفقاً لأنماط حيازة الأراضي والموارد العرفية، والامتناع عن أي إجراء من شأنه أن يقوض مصالح المجتمع في تلك الأراضي، وإنشاء آلية مناسبة لتأمين حقوق الأراضي لجميع المجتمعات الأصلية في البلاد، وهذا هو أول قرار ملزم قانوناً تتخذه محكمة دولية لدعم حقوق الأراضي والموارد الجماعية للشعوب الأصلية.[٤]

وفي قضية اخرى تتعلق بمجتمع ساوهوياماكسا الأصلي ضد باراجواي، ترى هذه المحكمة أن المجتمعات الأصلية قد يكون لديها وعي جماعي لمفاهيم الملكية والحيازة، بمعنى أن ملكية الأرض لا تتركز على فرد واحد، بل على المجموعة بأكملها، وقد وجدت المحكمة إن الملكية التقليدية للشعوب الأصلية لها آثار تعادل حق الحكم الكامل الذي تمنحه الدولة؛ ويترتب لها الحق في المطالبة بالاعتراف الرسمي بالملكية والتسجيل.[٥]

من ثم إن أفراد الشعوب الأصلية الذين لأسباب خارجة عن إرادتهم، تركوا أو فقدوا حيازة أراضيهم التقليدية يحتفظون بالحق في الملكية عليها، حتى في حال غياب سند قانوني؛ وإن أفراد

---

[١] الغرض من الاتفاقية هو توطيد نظام الحرية الشخصية والعدالة في نصف الكرة وكانت محكمة الدول الامريكية مسؤولة عن الاشراف على الامتثال للاتفاقية.

[2]Inter-American Court of Human Rights, Case of the Mayagna (Sumo) Awas Tingni Community v. Nicaragua Judgment, Merits, Reparations and Costs,31 August, Iac, 2001, p7 .

[3]Inter-American Court of Human Rights, Case of the Mayagna (Sumo) Awas Tingni Community v. Nicaragua Judgment, Op. Cit, p7 .

[4] James Anaya, Claudio Grossman, The Case of Awas Tingni v. Nicaragua: A New Step in the International Law of Indigenous Peoples, Arizona Journal of heernational and Comparative Law, Vol. 19, No.1,2002, p2.

[5] Interamerican Court of Human Rights, Caso Comunidad Indígena Sawhoyamaxa vs. Paraguay. Interamerican Court of Human Rights, San José, Costa Rica, 2006, p70.

الشعوب الأصلية الذين فقدوا حيازة أراضيهم عن غير قصد، وتم نقلها بشكل شرعي إلى أطراف ثالثة بريئة، لهم الحق في استردادها أو الحصول على أراض أخرى بنفس المساحة والجودة. [١]

وفيما يتعلق بحق المشاركة السياسية للشعوب الاصلية فقد اصدرت المحكمة قرارها في قضية (ساراماكا ضد سورينام) ، بأن" تمنح الدولة أفراد شعب ساراماكا الاعتراف القانوني بالأهلية القانونية الجماعية فيما يتعلق بالمجتمع الذي ينتمون إليه، بغرض ضمان ممارستهم الكاملة لحقهم في الملكية المشتركة والتمتع به، فضلاً عن الوصول الجماعي إلى العدالة، وفقًا لنظامهم المجتمعي وقوانينهم العرفية وتقاليدهم وتتخذ الدولة التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة للاعتراف بحق شعب ساراماكا في التشاور الفعال معه، وفقًا لتقاليده وعاداته، أو عند الضرورة، الحق في إعطاء أو حجب موافقته الحرة والمستنيرة والمسبقة، فيما يتعلق بمشاريع التنمية أو الاستثمار التي قد تؤثر على أراضيهم، وتقاسم فوائد هذه المشاريع بشكل معقول مع أفراد شعب ساراماكا، إذا تم تنفيذها في النهاية". [٢]

وقد استندت المحكمة في اصدار حكمها إلى المادة ٢١ من الاتفاقية الأمريكية، والتي تحظر الاستيلاء على الممتلكات الفردية أو الجماعية لذلك كان لابد من استشارة الشعوب الاصلية قبل اتخاذ أي قرار قد يؤثر عليهم. [٣]

وفي إطار المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بجرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبت ضد الشعوب الاصلية فأنها تتمتع بالحماية بموجب اتفاقية منع الإبادة الجماعية[٤]، وتلتزم الدول الموقعة عليها بمنع هذه الجريمة وملاحقة مرتكبيها، وعلى الرغم من أن نظام روما الأساس للمحكمة الجنائية الدولية لا يتضمن أحكاماً صريحة بشأن الشعوب الأصلية، فإنه ينظم المساءلة الفردية لمرتكبي الجرائم الخطيرة. [٥]

---

[1] Interamerican Court of Human Rights, Caso Comunidad Indígena Sawhoyamaxa vs. Paraguay, Op. Cit, p71.

[2]Interamerican Court of Human Rights, Caso del Pueblo Saramaka vs. Surinam, Interamerican Court of Human Rights, San José, Costa Rica, 2007,p65.

[3] Cielo María Ávila López, José Israel Herrera, Atisbos de derechos indígenas en la Corte Interamericana de Derechos Humanos, No. 22,2022,p15.

[٤] نصت المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام١٩٥١ تعني الإبادة الجماعية أيًا من الأفعال التالية التي يكون قصدها تدمير جماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية كليًا أو جزئيًا: " قتل أعضاء الجماعة؛ إلحاق أذى جسدي أو نفسي خطير بأعضاء الجماعة؛ فرض ظروف معيشية متعمدة على الجماعة بهدف تدميرها المادي كليًا أو جزئيًا؛ فرض تدابير تهدف إلى منع الولادة داخل الجماعة؛ نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى"

[5] Paulo Ilich Bacca, Indigenous Peoples and the Legacies of Colonialism in International Criminal Law: The Challenging Crime of Genocide, 2015:

وفي تشرين الأول عام ٢٠١٤، قدم الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان بلاغاً إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يتهم الحكومة الكمبودية بارتكاب جرائم ضد الإنسانية من خلال الاستيلاء على الأراضي والجرائم الجماعية المرتبطة بها يؤدي إلى استغلال الموارد بشكل غير قانوني، واضطهاد السكان الأصليين، وتدمير البيئة، ورغم أن المحكمة الجنائية الدولية لم تقم بعد بمحاكمة هذه الجرائم، فقد أشار المدعي العام إلى أنها سوف تشكل مجالاً للتركيز في السنوات المقبلة وامكانية فتح التحقيق بها.[١]

https://criticallegalthinking.com/2015/10/07/indigenous-peoples-legacies-of-colonialism-international-criminal-law

[1] Cambodia: International Criminal Court Prosecutor urged to prosecute land grabbing crimes: https://www.herbertsmithfreehills.com/notes/publicinternationallaw/2014-12/the-importance-of-human-rights-due-diligence-for-businesses-international-criminal-court-asked-to-investigate-allegations-of-land-grabbing-in-cambodia

الخاتمة

ختاماً وفي إطار ما تناولته هذه الدراسة استخلصنا مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات نوردها تباعاً:

أولاً: الاستنتاجات

١. الشعوب الأصلية هي شعوب ذات عرق أو ثقافة أو لغة أو هوية مميزة وهم يتمتعون بحقوق الانسان العامة، فضلاً عن مجموعة من الحقوق مخصصة على وجه التحديد للشعوب الأصلية وهي الحق في تقرير المصير، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق الجماعية.

٢. إن القانون الدولي يوفر القواعد اللازمة لتعزيز مصالح الشعوب الأصلية وهناك إعلانات صادرة عن الأمم المتحدة، والتي على الرغم من أنها غير ملزمة للدول، فإنها تعد جزءاً من القانون الدولي العرفي أو المبادئ العامة للقانون التي تعترف بها الأمم المتحضرة كالإعلان العالمي لحقوق الانسان والاعلان الخاص بالشعوب الاصلية فضلاً عن ذلك توجد عدد من الاتفاقيات الدولية التي تنص على حماية هذه الشعوب ووقف الاعتداءات التي تتعرض لها.

٣. صدرت احكام قضائية تؤكد حقوق الشعوب الاصلية من محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لوقف الانتهاكات التي تتعرض لها و لاتزال الجهود حثيثة من اجل الحصول على احكام قضائية من المحكمة الجنائية الدولية.

ثانياً: المقترحات

١. ايجاد بدائل من قبل الحكومات التي تسعى إلى استهلاك الموارد الطبيعية للشعوب الاصلية من اجل الحفاظ على بيئتهم وتراثهم وثقافتهم.
٢. اتخاذ التدابير الرامية إلى تنفيذ إعلان حقوق الشعوب الاصلية لعام ٢٠٠٧ في الدول التي تعارض هذا الاعلان ولاسيما كندا والولايات المتحدة وأستراليا مع الاخذ بنظر الاعتبار تنوع الشعوب الأصلية وعلى وجه الخصوص تنوع الهوية والثقافة واللغة والعادات لهذه الشعوب واعطاءهم الحق في الحكم الذاتي.
٣. السعي إلى ادراج احكام صريحة بشأن الشعوب الاصلية في نظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية من اجل مساءلة مرتكبي الجرائم الخطيرة ضد هذه الشعوب.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

1. **Lydia van de Fliert. Indigenous peoples and international organizations, Coronet BooksInc, First Edition,1994.**

ثانياً: الابحاث

1. **Rhiannon Morgan, institutions and social movement dynamics: The case of the United Nations and the global Indigenous movement. International Political Science Review, Vol.28, No.3,2007.**
2. **James S. Phillips, The rights of indigenous peoples under international law, Global Bioethics, vol. 26, no.2,2015.**
3. **Williams Jr, 'Encounters on the Frontiers of International Human Rights Law: Redefining the Terms of Indigenous Peoples' Survival in the World, Duke Law Journal, vol.39, Issue4,1990 .**
4. **World, Duke-determination in regional human rights law: From Kosovo to Cameroon. American Journal of International Law, Vol. Shelto105, No.1, 2011, p60.**
5. **Ben Saul, Indigenous Issues in the Teaching of International Law, Social Science Research Network Electronic Library, No. 09/108,2009.**
6. **BEN SAUL, INDIGENOUS PEOPLES, LAWS AND CUSTOMS IN THE TEACHING OF PUBLIC AND PRIVATE INTERNATIONAL LAW, Ngiya: Talk the Law - Vol 4, 2012.**
7. **Mazel Odette, The Evolution of Rights: Indigenous Peoples and International Law, Australian Indigenous Law Review, vol. 13, no. 1,2009.**
8. **Duncan Iveson, Paul Patton and Will Sanders, Political Theory and the Rights of Indigenous Peoples, The Canadian Journal of Sociology, Vol.29, No.1,2000.**
9. **Firestone, J., Lilley, J., & Noronha, I, Cultural diversity, human rights, and the emergence of Indigenous peoples in international and comparative environmental law. American University International Law Review, Vol. 20, Issue.2,2005.**
10. **MARK MCMILLAN AND SOPHIE RIGNEY, THE PLACE OF THE FIRST PEOPLES IN THE INTERNATIONAL SPHERE: A LOGICAL STARTING POINT FOR THE DEMAND FOR JUSTICE BY INDIGENOUS PEOPLES,**

CRITIQUE AND COMMENT, POINT FOR THE DEMAND FOR JUSTICE BY INDIGENOUS PEOPLES, Melbourne University Law Review, Vol39, No3, 2016.

11. **Jentoft, S., Minde, H., Nilsen, R. (Eds), Indigenous peoples: Resource management and global rights, Rangifer, Vol. 23, No.2,2003.**
12. **Cher Weixia Chen, Indigenous Rights in International Law, Oxford Research Encyclopedias of international studies, 2017.**
13. **Nesti.L, Indigenous peoples' rights to land and their link to environmental protection: The case of Mapuche-Pehuenche. Law and Anthropology: International Yearbook for Legal Anthropology, Vol 11,2001.**
14. **M. Schwartz, The NSW Bail Act and aboriginal defendants Indigenous Law Bulletin, Library of South Australia, Vol 6(9),2005.**
15. **Jennifer Hendry & Melissa L. Tatum, Human Rights, Indigenous Peoples, and the Pursuit of Justice, YALE LAW & POLICY REVIEW, Vol34.Issue2, 2016.**
16. **Cielo María Ávila López, José Israel Herrera, Atisbos de derechos indígenas en la Corte Interamericana de Derechos Humanos, No. 22,2022.**
17. **James Anaya, Claudio Grossman, The Case of Awas Tingni v. Nicaragua: A New Step in the International Law of Indigenous Peoples, Arizona Journal of heernational and Comparative Law, Vol. 19, No.1,2002.**

ثالثاً: احكام القضاء

1. Interamerican Court of Human Rights, Caso del Pueblo Saramaka vs. Surinam, Interamerican Court of Human Rights, San José, Costa Rica, 2007.

2. Interamerican Court of Human Rights, Caso Comunidad Indígena Sawhoyamaxa vs. Paraguay. Interamerican Court of Human Rights, San José, Costa Rica, 2006.

3. Inter-American Court of Human Rights, Case of the Mayagna (Sumo) Awas Tingni Community v. Nicaragua Judgment, Merits, Reparations and Costs,31 August, Iac, 2001.

رابعاً: التقارير والوثائق

1. **STUDY OF THE PROBLEM OF DISCRIMINATION AGAINST INDIGENOUS POPULATIONS, Preliminary report submitted by the Special Rapporteur, Mr. José R. Martínez Cobo,1972,(E/CN.4/SUB.2/L.566).**
2. **States of the world's Indigenous people, United Nations, 2009, (St/Esa/328).**

خامساً: الصكوك الدولية

١. **اتفاقية منع جريمة الابادة الجماعية والمعاقبة عليها.**
٢. **الاتفاقية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الاصلية والقبلية في البلدان المستقلة لعام ١٩٨٩.**
٣. **الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.**
٤. **الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان صدر عن منظمة الدول الأمريكية بموجب القرار رقم (٣٠) الذي اتخذه المؤتمر الدولي التاسع للدول الأمريكية عام ١٩٤٨.**
٥. **اعلان حقوق الشعوب الاصلية لعام ٢٠٠٧.**

سادساً: المصادر الالكترونية

1.STUDY GUIDE: The Rights of Indigenous Peoples, Copyright © 2003 University of Minnesota Human Rights Center, Human Rights library: http://hrlibrary.umn.edu/edumat/studyguides/indigenous.html

2.Paulo Ilich Bacca, Indigenous Peoples and the Legacies of Colonialism in International Criminal Law: The Challenging Crime of Genocide, 2015: https://criticallegalthinking.com/2015/10/07/indigenous-peoples-legacies-of-colonialism-international-criminal-law

3.Protection of indigenous peoples, Coalition for the international Criminal Court: https://www.coalitionfortheicc.org/global-challenges-icc-protecting-indigenous-peoples

4.International law and Human Rights: https://fnnewyork.um.dk/en/denmark/international-law-and-human-rights

5.JoseAntonioLucero, TheParadoxesofindigenouspolitics, AmericasQuarterly,2011: https://www.americasquarterly.org/fulltextarticle/the-paradoxes-of-indigenous-politics/

6.Cambodia: International Criminal Court Prosecutor urged to prosecute land grabbing crimes: https://www.herbertsmithfreehills.com/notes/publicinternationallaw/2014-12/the-importance-of-human-rights-due-diligence-for-businesses-international-criminal-court-asked-to-investigate-allegations-of-land-grabbing-in-cambodia